

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٩٩ لسنة ١٩٦١ بإنشاء المجلس الأعلى للؤسسات العامة والملحق المرفق به ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٠٠ لسنة ١٩٦١ بشأن سلطات الوزراء ومسئوليهم بالنسبة للؤسسات العامة ،

**قرر :**

مادة ١ - يشكل مجلس إدارة المؤسسة المصرية التعاونية للإسكان على النحو الآتي :

السيد المهندس أحمد حسن رئعت ..... رئيساً

أعضاء	وكييل وزارة الإسكان والمرافق، المختص ..... وكل وزارة شئون الإدارة المحلية ..... مدير عام المؤسسة ..... ممثل مجلس إدارة المؤسسة المصرية العامة للإسكان والتعهير ..... ممثل المؤسسة المصرية العامة للبنوك .....
-------	---

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير الإسكان والمرافق تنفيذه ما

صدر براسة الجمهورية في ١٣ ذي الحجة ١٣٨١ (١٧ مايو سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٥٧٥ لسنة ١٩٦٢

بتشكيل مجلس إدارة مؤسسة مدينة نصر

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٥٧ بإصدار قانون المؤسسات العامة والقوانين المعدهله له ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨١٥ لسنة ١٩٥٩ بإنشاء مؤسسة مدينة نصر ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٩٩ لسنة ١٩٦١ بإنشاء المجلس الأهل للؤسسات العامة والملحق المرفق به ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٠٠ لسنة ١٩٦١ بشأن سلطات الوزراء ومسئوليهم بالنسبة للؤسسات العامة ،

**قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة**

رقم ١٥٧١ لسنة ١٩٦٢

بتشكيل مجلس إدارة شركة التعمير والمساكن الشعبية رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٦١ يكتبه تشكيل مجلس إدارة الشركات والمؤسسات ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٩٩ لسنة ١٩٦١ بإنشاء المجلس الأعلى للؤسسات العامة والملحق المرفق به ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٠٠ لسنة ١٩٦١ بشأن سلطات الوزراء ومسئوليهم بالنسبة للؤسسات العامة ،

**قرر :**

مادة ١ - يشكل مجلس إدارة شركة التعمير والمساكن الشعبية على النحو الآتي :

السيد المهندس علي نور الدين نصار ..... رئيس وعضو منتدب

« أحمد محمد شرمى ، مدير فنى .....

أعضاء	« الدكتور غريب محمد الجمال ، مدير إدارى ..... ممثل للمؤسسة المصرية العامة للبنوك .....
-------	---

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير الإسكان والمرافق تنفيذه ما

صدر براسة الجمهورية في ١٣ ذي الحجة ١٣٨١ (١٧ مايو سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٥٧٣ لسنة ١٩٦٢

بتشكيل مجلس إدارة المؤسسة المصرية التعاونية للإسكان

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٥٧ بإصدار قانون المؤسسات العامة والقوانين المعدهله له ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣١٩ لسنة ١٩٦١ بإنشاء المؤسسة العامة التعاونية للإسكان ،